

لسان العرب

(عطا) العَطْوُ التَّنَاوُلُ يقال منه عَطَوْتُ أَعَطُوْهُ وفي حديث أبي هريرة
أَرَبَى الرَّبَّ بِأَعَطُوْهُ الرَّجُلُ عَرَضَ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ أَيْ تَنَاوَلَهُ بِالذَّمِّ
ونحوه وفي حديث عائشة Bها لا تَعَطُّوْهُ الْأَيْدِي أَيْ لَا تَبْدُلُغُهُ فَتَتَنَاوَلَهُ وَعَطَا
الشَّيْءَ وَعَطَا إِلَيْهِ عَطَاً تَنَاوَلَهُ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ طَبِيْعَةً وَتَعَطُّوْهُ الْبَرِّيرَ إِذَا
فَاتَهَا بِجَيْدٍ تَرَى الْخَدَّ مِنْهُ أَسِيلًا وَطَبِيْعُ عَطَاً يَتَنَاوَلُ إِلَى الشَّجَرِ
لِيَتَنَاوَلَ مِنْهُ وَكَذَلِكَ الْجَدْيُ وَرَوَاهُ كُرَاعُ طَبِيْعِي عَطَاً وَجَدْيِي عَطَاً كَأَنَّهُ وَصَفَهُمَا
بِالصَّدْرِ وَعَطَا بِيَدِهِ إِلَى الْإِنَاءِ تَنَاوَلَهُ وَهُوَ مَحْمُولٌ قَبْلَ أَنْ يُوضَعَ عَلَى الْأَرْضِ وَقَوْلُ
بِشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ أَوِ الْأُدْمِ الْمُؤَشَّحَةَ الْعَوَاطِي بِأَيْدِي يَهِنٍ مِنْ سَلَامِ
الذِّعَافِ يَعْنِي الطَّبَّاءَ وَهِيَ تَتَنَاوَلُ إِذَا رَفَعَتْ أَيْدِيَهَا لِتَتَنَاوَلَ الشَّجَرِ
وَالِإِعْطَاءُ مَا خُوذُ مِنْ هَذَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ لِرَاحِلَاتِهِ
إِذَا انْفَسَجَ خَطْمُهُ عَنْ مَخْطَمِهِ أَعَطَّ فِيَعُوجُ رَأْسُهُ إِلَى رَاكِبِهِ فِيُعِيدُ
الْخَطْمَ عَلَى مَخْطَمِهِ وَيُقَالُ أَعَطَى الْبَعِيرُ إِذَا انْقَادَ وَلَمْ يَسْتَمْعِبْ
وَالْعَطَاءُ نَوَلٌ لِلرَّجُلِ السَّمْحِ وَالْعَطَاءُ وَالْعَطِيَّةُ اسْمٌ لِمَا يُعْطَى وَالْجَمْعُ
عَطَايَا وَأَعْطِيَّةٌ وَأَعْطِيَّاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ سَبَوِيهِ لَمْ يُكَسَّرْ عَلَى فُعْلٍ كِرَاهِيَةً
الِإِعْطَالِ وَمَنْ قَالَ أُزْرُ لَمْ يَقُلْ عُطِيٌّ لِأَنَّ الْأَصْلَ عِنْدَهُمُ الْحَرَكَةُ وَيُقَالُ إِزَّهَ لَجَزِيلٍ
الْعَطَاءُ وَهُوَ اسْمٌ جَامِعٌ فَإِذَا أُفْرِدَ قِيلَ الْعَطِيَّةُ وَجَمَعُهَا الْعَطَايَا وَأَمَّا الْأَعْطِيَّةُ
فَهُوَ جَمْعُ الْعَطَاءِ يُقَالُ ثَلَاثَةٌ أَعْطِيَّةٌ ثُمَّ أَعْطِيَّاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ وَأَعْطَاهُ مَالًا
وَالاسْمُ الْعَطَاءُ وَأَصْلُهُ عَطَارٌ بِالْوَاوِ لِأَنَّهُ مِنْ عَطَوْتُ إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَهْمِزُ الْوَاوِ
وَالْيَاءُ إِذَا جَاءَتْ بَعْدَ الْأَلْفِ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ أَحْمَلُ لِلْحَرَكَةِ مِنْهُمَا وَلَأَنَّهُمْ يَسْتَثْقِلُونَ الْوَقْفَ
عَلَى الْوَاوِ وَكَذَلِكَ الْيَاءُ مِثْلَ الرِّدَاءِ وَأَصْلُهُ رِدَايٌ فَإِذَا أَلْحَقُوا فِيهَا الْهَاءَ فَمِنْهُمْ مَنْ
يَهْمِزُهَا بِنَاءٍ عَلَى الْوَاحِدِ فَيَقُولُ عَطَاءَةٌ وَرِدَاءَةٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرُدُّهَا إِلَى الْأَصْلِ
فَيَقُولُ عَطَاوَةٌ وَرِدَاوَةٌ وَكَذَلِكَ فِي التَّثْنِيَةِ عَطَاءَانِ وَعَطَاوَانِ وَرِدَاءَانِ وَرِدَايَانِ قَالَ ابْنُ بَرِي
فِي قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَهْمِزُ الْوَاوِ وَالْيَاءُ إِذَا جَاءَتْ بَعْدَ الْأَلْفِ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ
أَحْمَلُ لِلْحَرَكَةِ مِنْهُمَا قَالَ هَذَا لَيْسَ سَبَبٌ قَلَابَتِهَا وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِكَوْنِهَا مَتَطَارَةً بَعْدَ
أَلْفٍ زَائِدَةٍ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ فِي تَثْنِيَةِ رِدَاءِ رِدَايَانِ قَالَ هَذَا وَهَمْ مِنْهُ وَإِنَّمَا هُوَ رِدَاوَانِ
بِالْوَاوِ فَلَيْسَتْ الْهَمْزَةُ تُرَدُّ إِلَى أَضْمَلِهَا كَمَا ذَكَرَ وَإِنَّمَا تُبَدِّلُ مِنْهَا وَاوُ فِي
التَّثْنِيَةِ وَالنَّسَبِ وَالْجَمْعِ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ وَرَجُلٌ مِعْطَاءٌ كَثِيرُ الْعَطَاءِ وَالْجَمْعُ مِعْطَائٍ

وأصلُّه معاطِييُّ اسْتَثْقَلُوا الياءَ يَنْ وإِنْ لم يكونا بعدَ أَلِفٍ يَلِيانِها ولا
يَمْتَنِعَ مَعاطِييُّ كَأَثافيُّ هذا قولُ سيبويه وقومُ مَعاطِييُّ ومَعاطِيٍ قال الأَخفش هذا مثلُ
قولِهِم مَفاتِيحٍ ومَفاتِيحٍ وَأَمانيُّ وَأَمانٍ وقولِهِم ما أَعْطاهُ للمالِ كما قالوا ما
أَولاهُ للمَعْرُوفِ وما أَكْرَمَه لِي وهذا شاذٌّ لا يَطْرُدُ لَأَنَّ التَّعَجُّبَ لا يَدْخُلُ على أَفْعَلَ
وإنما يجوزُ من ذلك ما سُمِعَ من العَرَبِ ولا يَقيسُ عليه قال الجوهريُّ ورجلٌ مِعْطاءٌ كثيرُ
العِطاءِ وامرأةٌ مِعْطاءٌ كذلكُ ومِفْعَالٌ يَسْتَوِي فِيهِ المذكَرُ والمؤنَّثُ والإِيعْطاءُ
والمُعْطاءَةُ جميعاً المُنْأَوَلَةُ وقد أَعْطاهُ الشَّيْءَ وَعَطَّوَتْهُ الشَّيْءَ تَنْأَوَلَتْهُ
باليَدِ والمُعْطاءَةُ المُنْأَوَلَةُ وفي المَثَلِ عَاطٍ بغيرِ أَزْوَاطٍ أَي يَتَنْأَوَلُ ما لا
مَطْمَعُ فِيهِ ولا مُتَنْأَوَلٌ وقيلَ يُضْرَبُ مثلاً لِمَنْ يَنْدَتِحِلُّ عِلاماً لا يَقومُ بِهِ وقولُ
القُطاميِّ أَكْفُراًً بعدَ رَدِّ المَوْتِ عَنِّي وبعْدَ عَطاءِكَ المِراثَةَ الرِّتاءَ ؟